

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد حسن حبوب  
وعضوية القضاة السادة  
د. مصطفى العساف، باسم المبيضين، حابس العبدالات، خضر مشعل

بصفتها : الحقوقية

رقم القضية :

٢٠١٦/١١٠٥

المميزة :- الجامعة الأردنية.

وكلاؤها المحامون د. عمر مشهور الجازي وأريج ربحي غوشة وشادي  
وليد الحيارى ولين الجبوسي.

المميز ضده:- يحيى زكريا قاسم القضاة.

وكيلاه المحاميان غالب شنيكات وأحمد شنيكات.

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٨ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة استئناف حقوق عمان في القضية رقم (٢٠١٥/٣١٩١٢) تاريخ ٢٠١٥/٩/٢ المتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق شمال عمان في القضية رقم (٢٠١٤/١١٠٤) تاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠ القاضي بإلزام المدعى عليها بأن تدفع للمدعي مبلغ (١٢٣٧٥) ديناراً وتضمن المدعى عليها رسوم ومصاريف الدعوى وتضمنها مبلغ (٦١٨) ديناراً أتعاب محاماة والفائدة القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى السداد التام.

وللأسباب الواردة في لائحة التمييز طلب وكلاء المميزة قبول التمييز شكلاً وفي الموضوع نقض القرار المميز .

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ قدم وكيل خالد أمين الربيدي لائحة جوابية طلباً في نهايتها قبولها شكلاً وفي الموضوع رد التمييز .

## القرار

بعد التدقيق والمداولة نجد إنه وبتاريخ ٢٠١٤/١١/١٢ أقام المدعي خالد أمين عبد الله الربيدي الدعوى الابتدائية الحقوقية رقم (٢٠١٤/١١٠٤) لدى محكمة بداية حقوق شمال عمان ضد المدعي عليها الجامعة الأردنية ممثلة برئيسها بالإضافة لوظيفته للمطالبة باسترداد مبلغ (١٢٣٧٥) ديناراً على سند من القول :-

أولاً:- المدعي يدرس في كلية الطب/ تخصص دكتور في الطب في الجامعة الأردنية وقد قبل للدراسة لدى المدعي عليها على نفقته الخاصة في الفصل الأول للعام ٢٠١١/٢٠١٠ ووالد المدعي هو أمين عبد الله أحمد الربيدي يعمل لدى جامعة البلقاء التطبيقية جامعة حكومية كعضو هيئة تدريس برتبة أستاذ في كلية الهندسة منذ ١٩٩٧/١٠/٤ وما زال.

ثانياً:- المدعي يتمتع بإعفاء من رسوم الساعات المعتمدة كونه من أبناء العاملين في الجامعات الأردنية سندا لقرار مجلس التعليم العالي رقم (١٥٢٢) تاريخ ١٩٩٨/٢/٢٣ الذي ينص على ((تحدد رسوم الساعات المعتمدة لأبناء أعضاء الهيئات التدريسية والعاملين في الجامعات الأردنية الرسمية بنسبة (٥٠%) من الرسوم المقررة اعتباراً من تاريخه وذلك إذا استوفوا الشروط التالية :-

أ- أن يكون والد الطالب على رأس عمله في إحدى الجامعات الأردنية الرسمية أو أن يكون قد أمضى في خدمة الجامعات الأردنية عشر سنوات على الأقل أو أن يكون قد توفى وهو على رأس عمله.

ب- أن لا يكون الطالب مبعوثاً من جهة رسمية أو غير رسمية .

ج- أن يكون الطالب في مرحلة البكالوريوس وإذا حصل الطالب على معدل فصلي جيد فما فوق فتحدد رسوم الساعات المعتمدة بنسبة (١٠%) من الرسوم المقررة وذلك في الفصل الذي يلي الفصل الذي يلي الفصل الذي حصل فيه على تقدير جيد فما فوق)).

ثالثاً:- قامت المدعي عليها بإعفاء المدعي ما نسبته (٥٠%) من رسوم الفصول الدراسية الأول والثاني والصيفي من العام ٢٠١١/٢٠١٠ علماً بأن المدعي يستحق إعفاء ما نسبته (٩٠%) عن الفصل الثاني والصيفي من العام الجامعي ٢٠١١/٢٠١٠

كونه حصل على تقدير جيد جداً في كل الفصول .

رابعاً:- درس المدعي لدى المدعي عليها في كلية الطب تخصص دكتور في الطب فصول دراسية من الفصل الأول (٢٠١١/٢٠١٠) وحتى الفصل الصيفي ٢٠١٣/٢٠١٤ وما زال على مقعد الدراسة وتطبق عليه الشروط الواردة أعلاه في القرار رقم (١٥٢٢) تاريخ ١٩٩٨/٢/٢٣ الصادر عن مجلس التعليم العالي كما أن المدعي حصل على معدل جيد جداً في الفصلين الثاني والصيفي لعام ٢٠١١/٢٠١٠ كونه حصل على إعفاء على الرسوم ما نسبته (٥٠%) ويستحق إعفاء ما نسبته (٩٠%) من رسوم الفصل الدراسي الأول من العام ٢٠١٢/٢٠١١ لحصوله على تقدير جيد جداً في الفصل الصيفي ٢٠١١/٢٠١٠.

خامساً:- استوفت المدعي عليها من المدعي رسوم ساعات وذلك على النحو التالي:-

الرسوم المطالب باستردادها	نسبة الإعفاء	التقدير الفصلي	رسوم الساعات المدفوعة	مجموع الساعات المسجلة	الفصل الدراسي	العام الدراسي
—	٥٠%	جيد جداً	٢٥٥٠ ديناراً	١٧	الأول	٢٠١١/٢٠١٠
١١٤٠ د	٤٠%	جيد جداً	٢٨٥٠ ديناراً	١٩	الثاني	السنة الأولى
١١٤٠ د	٤٠%	جيد جداً	١٣٥٠ ديناراً	٩	الصيفي	
٢٢٩٥ د	٩٠%	مقبول	٢٥٥٠ ديناراً	١٧	الأول	٢٠١٢/٢٠١١
١٣٥٠ د	٥٠%	مقبول	٢٧٠٠ دينار	١٨	الثاني	
٣٠٠ د	٥٠%	مقبول	٦٠٠ دينار	٤	الصيفي	
١٢٠٠ د	٥٠%	مقبول	٢٤٠٠ دينار	١٦	الأول	٢٠١٣/٢٠١٢
١٥٠٠ د	٥٠%	مقبول	٣٠٠٠ دينار	٢٠	الثاني	
٦٧٥ د	٥٠%	مقبول	١٣٥٠ ديناراً	٩	الصيفي	
١٣٥٠ د	٥٠%	مقبول	٢٧٠٠ دينار	١٨	الأول	٢٠١٤/٢٠١٣
١٣٥٠ د	٥٠%	مقبول	٢٧٠٠ دينار	١٨	الثاني	
٦٧٥ د	٥٠%	مقبول	١٣٥٠ ديناراً	٩	الصيفي	
١٢٣٧٥ د	المجموع					

سادساً:- خالفت المدعى عليها نص القرار رقم (١٥٢٢) تاريخ ١٩٩٨/٢/٢٣ الصادر عن مجلس التعليم العالي المشار إليه أعلاه ولم تُعطِ المدعى إعفاء من رسوم الساعات حسب قرار مجلس التعليم العالي .

سابعاً:- طالب المدعى المدعى عليها بإعادة رسوم الساعات المدفوعة سناً لقرار مجلس التعليم العالي إلا أنها تمتعت مما أوجب إقامة هذه الدعوى.

بعد السير بإجراءات المحاكمة قضت محكمة أول درجة بقرارها الصادر وجاهياً بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠ بإلزام المدعى عليها بأن تدفع للمدعى مبلغ (١٢٣٧٥) ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومبلغ (٦١٨) ديناراً أتعاب محاماة والفائدة القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى السداد التام .

لم يلقَ القرار الصادر قبولاً من المدعى عليها فطعننت فيه استئنافاً بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٠ بالرقم (٢٠١٥/٣١٩١٢) وبتاريخ ٢٠١٥/٩/٢ قررت المحكمة تدقيقاً رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف وتضمين المستأنفة الرسوم ومبلغ مئة دينار أتعاب محاماة عن هذه المرحلة من التقاضي وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

لم يلقَ القرار الصادر قبولاً من المستأنفة فطعننت فيه تمييزاً بتاريخ ٢٠١٦/٢/٨ وضمن المدة القانونية.


#### ودون البحث بأسباب الطعن التمييزي :-

نجد إن القرار الاستئنافي رقم (٢٠١٥/٣١٩١٢) تاريخ ٢٠١٥/٩/٢ محل الطعن التمييزي مقدم من المستأنفة الجامعة الأردنية ضد المستأنف ضده خالد أمين عبد الله الريدي وبالرجوع إلى لائحة الطعن التمييزي نجد إنها مقدمة من المميرة الجامعة الأردنية ضد المميز ضده يحيى زكريا قاسم القضاة على الحكم الاستئنافي ذاته رقم (٢٠١٥/٣١٩١٢) تاريخ ٢٠١٥/٩/٢ مما يجعل التمييز المقدم على شخص ليس خصماً بالدعوى وعلى غير ذي صفة باعتبار المميز ضده ليس خصماً حقيقياً بالدعوى مما يجعل الخصومة غير متوافرة وغير متحققة ويتعين معه رد الطعن التمييزي شكلاً .


لهذا وتأسيساً على ما تقدم نقرر رد الطعن التمييزي شكلاً وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٢٨ شوال سنة ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠١٦/٨/٢ م .


برئاسة القاضي نائب الرئيس



عضو  
نائب الرئيس




عضو



عضو



رئيس الديوان



lawpedia.jo